

الموضوع : قرارات الجمعية العامة غير العادية

ف/٤٨٤٥٨٥٥

الساده / البورصة المصرية

٨ شارع طلعت حرب - الإسكندرية

تحية طيبة و بعد . . .

بالإشارة الى إنعقاد الجمعية العامة غير العادية للشركة المنعقدة يوم السبت الموافق ٢٠٢٥/٦/٢٨ نتشرف أن نرفق لسيادتكم قرارات الجمعية العامة غير العادية للشركة التي تم انعقادها يوم السبت الموافق ٢٠٢٥/٦/٢٨ في تمام الساعة الواحدة ظهراً بفندق الفورسيزونز الدور الثاني (٣٩٩ طريق الجيش) بالإسكندرية.
و تفضلوا بقبول فائق الاحترام ؟؟؟

رئيس القطاع المالي

محاسب / احمد محمد حموده

مدير علاقات المستثمرين

محاسب / سلمى محمد سعد زغول

لواء بحرى / علاء محمد ابراهيم احمد

العضو المنتدب التنفيذي



قرارات الجمعية العامة غير العادية

شركة الإسكندرية لتداول الحاويات والبضائع (ش.م.م.)

المنعقدة في قاعة الاجتماعات بفندق الفورسيزونز الدور الثاني (٣٩٩ طريق الجيش) بالإسكندرية

يوم السبت الموافق ٢٨ / ٦ / ٢٠٢٥

في ضوء المذكرة المقدمة من الشركة والمعروضة على الجمعية العامة غير العادية بخصوص تعديل نصوص بعض مواد النظام الأساسي للشركة أرقام

(٥٣ ، ٥٤ ، ٦٤) - توافق الجمعية العامة غير العادية على تعديل مواد أرقام (٥٣ ، ٥٤ ، ٦٤) من النظام الأساسي للشركة على النحو التالي :-

رقم المادة	نص المادة قبل التعديل	نص المادة بعد التعديل
٥٣	مع مراعاة أحكام المواد من ١٠٣ الى ١٠٩ من قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد ولائحته التنفيذية يكون للشركة مراقب حسابات أو أكثر ممن تتوافر في شأنهم الشروط المنصوص عليها في قانون مزاوله مهنة المحاسبة والمراجعة رقم (١٣٣) لسنة ١٩٥١ تعينه الجمعية العامة وتقدر أتعابه، واستثناء مما تقدم عين المؤسسون السيد/ أشرف عبد الغنى السعيد . مراقبا أول لحسابات الشركة بجانب الجهاز المركزي للمحاسبات ، ويسأل المراقب عن صحة البيانات الواردة في تقريره بوصفه وكيلًا عن مجموع المساهمين و لكل مساهم أثناء انعقاد الجمعية العامة أن يناقش تقرير المراقب وأن يستوضحه عما ورد به.	مع مراعاة أحكام المواد من ١٠٣ الى ١٠٩ من قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد ولائحته التنفيذية ، يكون للشركة مراقب حسابات أو أكثر ممن تتوافر في شأنهم الشروط المنصوص عليها في قانون مزاوله مهنة المحاسبة والمراجعة رقم (١٣٣) لسنة ١٩٥١ ، تعينه الجمعية العامة وتقدر أتعابه . ويسأل المراقب عن صحة البيانات الواردة في تقريره بوصفه وكيلًا عن مجموع المساهمين ، ولكل مساهم أثناء انعقاد الجمعية العامة أن يناقش تقرير المراقب وأن يستوضح منه ما ورد في التقرير.
٥٤	تبدأ السنة المالية للشركة من أول يوليو وتنتهي في الثلاثون من يونيو من كل عام.	تبدأ السنة المالية للشركة من أول يناير وتنتهي في الواحد والثلاثون من ديسمبر من كل عام.
٦٣	مع مراعاة أحكام المادة (٦٠) من قانون المحاماة الصادر بالقانون رقم ١٧ لسنة ١٩٨٣ يجب على مجلس الإدارة أن يتعاقد مع أحد المحامين المقبولين أمام محاكم إستئناف على الأقل للعمل مستشارا قانونيا للشركة وذلك بالشروط والمدة التي يتفق عليها. واستثناء من ذلك عين المؤسسون السيد الأستاذ / مصطفى مصطفى حسين شريف المحامي بالنقض مستشارا قانونيا للشركة عن السنة المالية الأولى وذلك الى حين اجتماع مجلس الإدارة وإعمال اختصاصه في هذا الشأن.	مع مراعاة أحكام المادة (٦٠) من قانون المحاماة الصادر بالقانون رقم (١٧) لسنة ١٩٨٣ ، يجب على مجلس الإدارة أن يتعاقد مع أحد المحامين المقبولين أمام محاكم الاستئناف على الأقل للعمل مستشاراً قانونياً للشركة ، وذلك بالشروط والمدة التي يتفق عليها.



- مع مراعاة ما يترتب من آثار فيما يتعلق بتعديل المادة رقم (٥٤) من النظام الاساسي للشركة وفقاً لما يلي :-
- 1- تحديث السجل التجاري بما يعكس التعديل.
 - 2- إصدار قوائم مالية انتقالية لفترة ٦ أشهر (من يوليو ٢٠٢٥ حتى ديسمبر ٢٠٢٥).
 - 3- عقد جمعية عامة عادية لاعتماد القوائم المالية الانتقالية وإقرار مشروع توزيع الأرباح عن تلك الفترة.
 - على الشركة اتخاذ كافة الاجراءات القانونية اللازمة لتعديل النظام الاساسي ونشر هذا التعديل على نفقتها .

السيد الاستاذ/

أحمد إبراهيم على محمد المطوع

رئيس مجلس الادارة

ورئيس الجمعية العامة غير العادية

شركة الاسكندرية لتداول الحاويات والبضائع



الاستاذ/

حازم شريف علي

أمين سر الجمعية العامة غير العادية



To : EGX

Dear Sir,

With reference to the meeting of the Extraordinary General Assembly held on Saturday 28/6/2025 .

We are honored to enclose to you the resolutions of Extraordinary General Assembly meeting which was held on Saturday, 28 June 2025 at 1.00 p.m and in the meeting room of four seasons Hotel/ second floor /(399 Elgeish street)Alexandria .

Yours Faithfully ,


Chief Financial Officer

Accountant/ Ahmed Mohamed Hamouda


Investors Relationship Manager

Accountant/Salma Saad Zaghlol


General / Alaa Mohamed Ibrahim Ahmed

Chief Executive Officer



Resolutions of the Extraordinary General Assembly of Alexandria Containers and Cargo Handling Company held in the meeting room of Four Seasons Hotel/ second floor / (399 Elgeish street)

Alexandria on Saturday, 28 June 2025.

In light of the memorandum submitted by the company and presented to the Extraordinary General Assembly about the amendments of some Articles of the company no (53,54 ,63) -The Extraordinary General Assembly of the company approved the amendments of Articles no (53,54 ,63) of the company's articles of association as follows :-

Article No.	Before Amendment	After Amendment
53	Taking into account the provisions of Articles (103 to 109) of the Law on Joint Stock Companies, Limited Liability Companies, and other relevant laws and executive regulations, the company shall appoint an auditor or more in accordance with the provisions stipulated in the Accounting and Auditing Profession Law No. 133 of 1951. Who shall be appointed by the General Assembly and whose fees shall be estimated as an exception to the above , the founders have appointed Mr. Ashraf Abdel Ghani Al Saeed as the company's first auditor in accordance with the Central Auditing Organization and the auditor is responsible for the accuracy of the data contained in his report , as an agent for all shareholders , every shareholder during the general assembly meeting has the right to discuss the auditor's report and to ask him about what the report contains .	Taking into account the provisions of Articles (103 to 109) of the Law on Joint Stock Companies, Limited Liability Companies, and other relevant laws and its executive regulations, the company shall appoint one or more auditors who meet the conditions stipulated in the Accounting and Auditing Profession Practice Law No. (133) of 1951. The general assembly shall appoint the auditor and determine their fees. The auditor shall be responsible for the accuracy of the data in their report as an agent of the shareholders. Each shareholder may discuss the auditor's report during the general assembly and request clarifications regarding its contents.
54	The company's fiscal year shall commence on July 1 and end on June 30 of each year..	The company's fiscal year shall commence on January 1 and end on December 31 of each year
63	In accordance with the provisions of Article (60) of the Advocacy Law issued under Law No. (17) of 1983, the Board of Directors shall contract with at least one lawyer admitted to the Courts of Appeal to serve as the company's legal advisor, under the agreed terms and duration. Exceptionally, the founders appointed Mr. Mostafa Mostafa Hussein Sharif, a Cassation Court lawyer, as the company's legal advisor for the first fiscal year until the Board of Directors convenes and exercises its authority in this regard	.In accordance with the provisions of Article (60) of the Advocacy Law issued under Law No. (17) of 1983, the Board of Directors shall contract with at least one lawyer admitted to the Courts of Appeal to serve as the company's legal advisor, under the agreed terms and duration.

Taking into consideration the consequences resulting from the amendment of article no (54) of the company's articles of association as follows :-

- 1- Updating the commercial register to reflect the aforementioned amendment .
- 2- Issuances of interim financial statements for 6 months (from July 2025 to December 2025) .
- 3- Holding an Ordinary General Assembly to approve the interim financial statements and adopt the proposed profit distribution for that period .

The company must to take all necessary legal procedures to amend the company's association and to publish this amendments on its own expense .

Chief Financial Officer

Acct./Ahmed Mohamed Hamouda



Investors Relations Manager

Acct./Salma Saad Zaghlol

تليفون : ٤٨٧٥٠٨٥ - ٤٨٠٤١١١ - ٤٨٠٠٦٣٤ - ٤٨٠٠٦٣٣

تليفون : ٤٤٦٠١١١ - ٤٤٦٠١٤٥ - ٤٤٦٠١٢٢ - ٤٤٥١١١٥

محطة الإسكندرية : فاكس : ٤٨٦٢١٢٤ - ٤٨١٦٦٣٥

العنوان : رصيف ٢٣ داخل الدائرة الجمركية - ميناء الإسكندرية

محطة الدخيلة : فاكس : ٤٤٦٠٠١٣

العنوان : رصيف ٩٦ - ميناء الدخيلة